تاريخ آخر تحديث 13/06/2019

- **اسم الصندوق:** صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية (MEFIC Saudi Freestyle Equity Fund) صندوق أسهم مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية متوافق مع ضوابط و معايير اللجنة الشرعية.
- **اسم الصندوق:** صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية (صندوق أسهم مفتوح متوافق مع ضوابط معايير اللجنة الشرعية)
- **اسم مدير الصندوق:** شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال).
- تم اعتماد (صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.
- شروط وأحكام صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة، صحيحة، غير مضللة، محدثه ومعدله.
- يجب على ملاك الوحدات قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق ميفك المرن للأسهم السعودية بعناية ودقة قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق.
- توقيع مالك الوحدات على هذه الشروط والأحكام تعني أنه قبلها عند إشتراكة في أي وحدة من وحدات الصندوق.
- تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق: 2017/06/08م
- تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته: 2017/06/08م

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام (صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية) التي تعكس التغييرات التالية:

1. المادة السابعة: مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب وذلك بتغيير رسوم المحاسب القانوني من 35,000 ريال سعودي إلى 30,000 ريال سعودي.

حسب خطابنا المرسل الى هيئة السوق المالية بتاريخ 13/06/2019 .

قائمة المحتويات

1) معلومات عامة 2
2) النظام المطبق: 2
3) أهداف صندوق الاستثمار: 2
4) مدة صندوق الإستثمار: 3
5) قيود/حدود الإستثمار: 3
6) العملة: 3
7) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب: 3
8) التقويم والتسعير: 4
9) التعاملات : 5
10) سياسة التوزيع : 6
11) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات: 6
12) سجل مالكي الوحدات: 7
13) اجتماعات مالكي الوحدات: 7
14) حقوق مالكي الوحدات: 7
15) مسؤولية مالكي الوحدات: 7
16) خصائص الوحدات: 7
17) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق: 8
18) إنهاء صندوق الإستثمار: 8
19) مدير الصندوق: 8
20) أمين الحفظ: 9
21) المحاسب القانوني: 9
22) أصول الصندوق: 9
23) إقرار مالكي الوحدات 10

1) معلومات عامة

أ - **اسم مدير الصندوق:**
شركة الشرق الأوسط للإستثمار المالي (ويشار إليها فيما بعد ب "المدير"), ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37- 06029 بتاريخ 1427/6/21هـ لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل ووكيل، ومتعهد بالتغطية، الإدارة، الترتيب، تقديم المشورة، والحفظ في الأوراق المالية.

ب - **عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق:**
شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي، سجل تجاري رقم 1010237038 بتاريخ 1428/8/2هـ،
وعنوانها الرئيسي هو مركز المدى التجاري 7758 طريق الملك فهد، العليا، الرياض 12333-4187 مكتب 1
هاتف: (+966 11 2186666) فاكس: (+966 11 2186701) هاتف مجاني : (8001263342).

ج - **عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:**
يمكن الحصول على المزيد من التفاصيل حول شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي على موقع الشركة الإلكتروني (www.mefic.com.sa).

د - **أمين الحفظ:**
شركة البلاد المالية مرخصة من هيئة السوق المالية, ترخيص رقم 37-08100, المركز الرئيسي طريق الملك فهد ص. ب 140 الرياض 11411 هاتف: 0112039888 فاكس: 0112039899.

ه - **عنوان الموقع الالكتروني لأمين الحفظ:**
(www.albilad-capital.com)

2) النظام المطبق:

يخضع صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحة التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية. يتعين على مدير الصندوق ملاك الوحدات العمل على إيجاد حل ودي لأي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الإتفاقية والمسائل المنصوص عليها. في حال عدم تسوية النزاع بشكل ودي خلال ثلاثين (30) يوماً من التبليغ المقدم, فإنه سيحال إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية لدى هيئة السوق المالية.

3) أهداف صندوق الاستثمار:

أ - صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية صندوق أسهم مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية، يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال استثمار الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم الرئيسي والموازي (نمو) والمجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للصندوق. مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية (Standard & Poor's Shariyah Index).

ب - **سياسات الاستثمار وممارساتة:**
يسعى الصندوق إلى تحقيق أهدافه من خلال الاستثمار في الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي ويشمل الطروحات الأولية و السوق السعودي الرئيسي والسوق الموازي (نمو) المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للصندوق. وقد يستثمرالصندوق أيضا في صناديق مدير الصندوق وصناديق الطروحات الأولية و المطروحة طرحاً عاماً وأدوات أسواق النقد والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية بحيث لا تتجاوز نسبة الاستثمار25% من قيمة أصول الصندوق على أن تكون تلك الصناديق ذات سيولة عالية وذات عوائد بناء على تاريخها, و أيضا يمكن للصندوق أن يستثمر في الأسهم السعودية في الظروف الطبيعية للسوق بنسبة 100% بينما في حالة التذبذب العالي للسوق يجوز للصندوق أن يكون 70% نقد ولن يستثمر الصندوق في شركات خارج الملكة العربية السعودية. لن يمضي الصندوق في أستراتيجية تستثني بعض القطاعات بل سيحافظ على أعلى درجة ممكنه من المرونه للإستثمار في جميع القطاعات. ومدير الصندوق يحدد منهجية الإستثمار من أعلى إلى أسفل وهو نهج الاستثمار الذي ينطوي على دراسة الاقتصاد بشكل عام ومن ثم القطاع بشكل خاص وصولاً إلى الشركة المراد الاستثمار بها. بالإضافة إلى أنها تكون من ضمن الشركات المتوافقه مع المعايير الشرعية المقرة من قبل اللجنة الشرعية و التي تعتمد على مؤشر ستاندرد أند بورز كما يجوز لمدير الصندوق الإحتفاظ بشركة حتى 15% من صافي قيمة أصول الصندوق بسبب أن الشركة تقدم مخاطر جذابة كعائد.يتم تحديد مجموعة من شركات سوق الأسهم للإستثمار بها على أساس تحليل مالي أساسي فقط من قبل مدير الصندوق بعد إستخدام طريقة التحليل من أعلى إلى أسفل وهي دراسة الإقتصاد ثم القطاع ثم الشركة وتكون من ضمن الشركات المتوافقه مع المعايير الشرعية المقرة من قبل اللجنة الشرعية , ويجوز لمدير الصندوق الإحتفاظ بشركة حتى 15% من صافي قيمة الصندوق.

صناديق أسواق النقد المطروحة طرحًا عامًا ومرخصة من هيئة السوق المالية / النقد صناديق أسواق النقد / النقد	%70 - %0
أسهم السوق الرئيسية وتشمل أسهم الحقوق الأولية	%100 - %0

صناديق استثمار مماثلة	%0 - %25
طروحات أولية والتي لم يمض على ادراجها خمس سنوات في السوق المالية طروحات أولية	%0 - %50
السوق الموازي	%0 - %50

4) مدة صندوق الإستثمار:

صندوق عام مفتوح غير محدد المدة.

5) قيود/حدود الإستثمار:

" تلتزم شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال) من خلال إدارتها لصندوق ميفك المرن للأسهم السعودية بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات" حيث أن استثمارات الصندوق تخضع لقيود المادة رقم 41 من لائحة صناديق الاستثمار.

6) العملة:

عملة الصندوق هي الريال السعودي, وفي حالة دفع قيمة الوحدات بعملة خلاف العملة المحددة للصندوق فسيتم تحويل هذه المبالغ من قبل المدير بالاعتماد على أسعار الصرف السائدة في البنك وسوف يتحمل المستثمر تكاليف الحواله وقت الاشتراك في ذلك الوقت, ويصبح الإشتراك نافذاً فقط عند تسلم الأموال بعملة الصندوق وحسب السعر التالي للوحدة.

7) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ - **جميع أنواع المدفوعات تكون مستحقة من أصول الصندوق، وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:**

- **أتعاب الإدارة:** 1.75% سنوياً على أساس صافي قيمة الأصول المحتسبة يوميًا وتدفع كل نهاية شهر.

رسوم القيمة المضافة: ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديراً للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبارو هي 5% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق.

- وبناءً على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق
- **المصاريف الأخرى**: يؤخذ مبلغ مقتطع بناء على العقود المبرمه مع تلك الأطراف تشمل المصاريف التاليه:

رسوم الاشتراك	2% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند الاشتراك محملة على المستثمر
أتعاب الإدارة	1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب كل يوم تعامل وتخصم بشكل شهري
رسوم القيمة المضافة	ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديراً للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبارو هي 5% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق. وبناءً على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق
رسوم الاسترداد المبكر	1% تطبق فقط عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى من تاريخ الاشتراك بالصندوق محملة على المستثمر
المصاريف الإدارية الأخرى التقريبية	لا تتجاوز قيمة المبالغ والنسب المئوية المقدرة ما نسبته 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتحتسب مع كل يوم تقويم وتخصم بشكل شهري
رسوم الحفظ	0.08% وهي مضمنة ضمن 0.5% المصاريف الإدارية
أتعاب المحاسب القانوني	30,000 ريال سعودى سنوياً , تحتسب شهريا وتدفع بشكل نصف سنوي وتستقطع من إجمالي أصول الصندوق.
مصاريف التمويل	تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم التمويل الشرعي السائدة في حينه
الهيئة الشرعية	30,000 ريال سعودى سنوياً بحد أقصى
الرسوم الرقابية	7,500 ريال سعودى سنوياً
رسوم الإعلان المدفوعة لتداول	5,000 ريال سعودى سنوياً
مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق	20,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى للأعضاء المستقلين.
رسوم قياس المؤشر	22,500 ريال سعودي، تحتسب يومياً وتدفع سنوياً ، متضمنة ضمن الرسوم الإدارية.

- وأي مصاريف أخرى متعلقة بعمليات الصندوق. تحتسب هذه الرسوم مع كل يوم تقويم ، وتخصم بشكل شهري علماً بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط. وتكون الرسوم تكون كمبلغ مقتطع من الصندوق، بناء على العقود الموقعة مع تلك الجهات
- **مصاريف الاقتراض**: تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم الاقتراض الشرعي السائدة لدى البنوك المحلية في حينه.

ب - **الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية تكون مستحقة على مالكي الوحدات وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:**

- **رسوم الاشتراك**: 2% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند بداية الاشتراك. من قيمة استثمارات كل مشترك في الصندوق. وذلك لصالح مدير الصندوق.
- **رسوم الاشتراك الإضافي**: 1.5% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند الإشتراك الإضافي من قيمة إستثمارات كل مشترك في الصندوق وذلك لصالح مدير الصندوق.
- **رسوم الاسترداد المبكر**: 1% فقط عند الاسترداد خلال أول 30 يوم من تاريخ الاشتراك، تخصم من قيمة الاسترداد وذلك لصالح الصندوق. لاتنطبق رسوم الاستردادالمبكر بعد 30 يوم من تاريخ الاشتراك.

ج - لا يوجد اي عمولات خاصة يبرمها مدير الصندوق.

8) التقويم والتسعير:

أ - **تقويم أصول الصندوق :**

1- طريقة تقويم الأسهم السعودية بما فيها أسهم الحقوق الأولية وأسهم الطروحات الأولية : يتم احتساب صافي قيمة الاصول على أساس قيمة أسهم الشركات التي يحملها الصندوق بسعر الإقفال في سوق المالية السعودي (تداول), بالإضافة للموجودات النقدية وقيمة المرابحات وهي (قيمة الصفقة المرابحة) بالإضافة للأرباح المتراكمة حتى يوم التقويم .

2- طريقة تقويم صناديق الإستثمار, وسيتم حساب قيمة الأصول حسب آخر سعر للوحدة معلن عن يوم التقويم على أن يكون يوم التقويم هو يوم عمل لسوق الأسهم في المملكة العربية السعودية وفي حال كان السوق مغلق سوف يكون يوم التقويم في يوم التقويم التالي.

ب - **نقاط التقويم:**

يتم تقويم أصول الصندوق بأسعار إقفال يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع وبمدة لا تتجاوز يوماً واحداً بعد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.

ج - **الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو الخطأ في التسعير:**

- سيقوم مدير الصندوق توثيق ذلك .
- سيقوم مدير الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- سيقوم مدير الصندوق بتصحيح سعر الوحدة المعلنة في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودي "تداول", وسيقوم مدير الصندوق بتعويض خصم مبلغ الفرق بين السعر الصحيح والسعر الخاطئ لكل عميل قام بإسترداد الاشتراك على سعر الوحدة الخاطئ. إذا كانت نسبة الخطأ تمثل 0.5% أو أعلى من سعر الوحدة فإن مدير الصندوق سيقوم بالافصاح عن الخطأ على موقعه الإلكتروني www.mefic.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودي (تداول) www.tadawul.com.sa
وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع اخطاء التقويم والتسعير ضمن تقاريره للهيئة وفقا للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار.

د - **طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:**

- يتم تقويم أصول الصندوق باستخراج إجمالي أصول الصندوق ناقصا التزامات الصندوق والمصاريف المستحقة والرسوم من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
- يُحدد قيمة الوحدة بقسمة صافي أصول الصندوق أعلاه على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة.

ه - **مكان ووقت نشر سعر الوحدة:**

ستكون أسعار الوحدات متاحة للمستثمرين مجاناً بعد إغلاق السوق السعودي في يوم التقويم في الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودي (تداول) www.tadawul.com.sa والموقع الإلكتروني للشركةwww.mefic.com.sa وسوف يتم تحديثها في يوم العمل التالي ليوم التعامل (الإثنين – الخميس).

9) التعاملات :

أ - **مسؤوليات مدير الصندوق بشأن طلبات الاشتراك والاسترداد:**

- معاملة طلبات الاشتراك والاسترداد بالسعر الذي يحتسب عند نقطة التقويم التالية للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد قبل الساعة 12 ظهراً بيوم من يوم التعامل
- تنفذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع اي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
- أن يدفع لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى.

ب - **أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات :**

إذا تم إستلام طلب ومبلغ الاشتراك قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم التعامل (الإثنين – الخميس) فسيكون نافذاً في نفس يوم التعامل وفي حالة تم إستلام الطلب او المبلغ بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على أنه طلب ليوم التعامل التالي. أما بالنسبة لطلبات الإسترداد فيتم دفع قيمة الوحدات المستردة لمالكي الوحدات خلال أربعة أيام عمل من يوم التقويم المعتمد و يتم تقديم الطلبات في شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال)

ج - **قيود التعامل في وحدات الصندوق:**

- مدير الصندوق ملتزم خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- المبلغ المطلوب كحد أدنى للاشتراك هو 10,000 ريال سعودي، غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 10,000 ريال سعودي غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للاسترداد هو 10,000 ريال سعودي وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل الرصيد المستثمر من الوحدات في الصندوق عن 10,000 ريال سعودي. ولا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيتها لأي طرف آخر.

د - **تأجيل/تعليق عمليات الاسترداد:**

يتم تأجيل طلبات الإسترداد ليوم التعامل التالي في أي من الحالات التالية:

- إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الإسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق. وعلى مدير الصندوق إتباع إجراءات عادلة ومنصفة نسبة وتناسب عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها.
- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات اذا طلبت الهيئة ذلك.

لايجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو استرداد وحدات الصندوق الا في الحالات التالية:

- اذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
- إذا علق التعامل في السوق الرئيسة أو السوق الموازي (نمو) التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

الاجراءات المتبعة من مدير الصندوق في حالة التعليق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور إنتهاء التعليق بالطريقة نفسها والافصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق.
- يحق للهيئة رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ه - **إختيار طلبات الإسترداد التي ستؤجل:**

في حال تأجيل الإسترداد من الصندوق سيتم تنفيذ الطلبات بشكل تناسبي بحيث يتم تنفيذ كافة طلبات الإسترداد على أساس تناسبي خلال يوم الإسترداد ونقل وتنفيذ كافة طلبات الإسترداد التناسبية كأولوية بالنسبة لطلبات الإسترداد المستلمة بخصوص دورة التقويم التالية مع مراعاة نسبة الحد الأعلى 10% دائماً.

و - **الأحكام المنظمة لنقل الملكية إلى أشخاص آخرين:**

لا يقوم مدير الصندوق بخدمة تحويل ملكية الوحدات من شخص لشخص آخر.

ز - **إستثمار مدير الصندوق**:

يجوز لمدير الصندوق وتابعيه الاشتراك لحسابهم الخاص في وحدات الصندوق على ان يكون ملتزم بألا تكون شروط اشتراك مدير الصندوق وتابعيه في الوحدات والحقوق المتصلة بها أفضل من الشروط والحقوق المتصلة بالوحدات المملوكة لمالكي الوحدات الآخرين من ذات الفئة وألا يمارس حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. . كما ينطبق على اشتراك مدير الصندوق ما ينطبق على ملاك الوحدات الأخرين في الصندوق.

وسوف يتم الإفصاح عن إشتراك مدير الصندوق في الصندوق نهاية كل ربع في الموقع الإلكتروني للسوق والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق .

ح - **الموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد:**
آخر موعد لإستلام طلبات الإشتراك والإسترداد هو قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية يوم الأحد بالنسبة لتقويم يوم الإثنين، ويوم الإربعاء بالنسبة لتقويم يوم الخميس.

ط - **إجراءات تقديم طلبات الإشتراك والإسترداد:**
إجراءات الإشتراك:
يجب على الراغب في الإشتراك بالصندوق تعبئة نموذج الإشتراك بالإضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام والمستندات الخاصة بالإشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مصحوبة بالمبلغ اللازم للإشتراك.

إجراءات الإسترداد:
يجوز لمالكي الوحدات طلب إسترداد كل أو جزء من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الإسترداد والمستندات الخاصة بالصندوق وتسليمة لمديرالصندوق وسوف يعتبر طلب الإسترداد نافذاً فقط في حال إستلام مدير الصندوق لطلب الإسترداد مستوف الشروط المحددة (الحد الأدنى للاسترداد هو 10,000 ريال سعودي وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل الرصيد المستثمر من الوحدات في الصندوق عن 10,000 ريال سعودي)

ي - **الحد الأدنى لقيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الإشتراك فيها أونقلها أو إستردادها :**
الحد الأدنى للإشتراك هو 10,000 ريال سعودي والحد الأدنى للإشتراك الإضافي 10,000 ريال سعودي, والحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي والحد الأدنى للرصيد المتبقي هو 10,000 ريال سعودي.

ك - **الحد الأدنى المطلوب جمعة خلال فترة الطرح الأولي:**
10 مليون ريال سعودي

ل - **إجراءات مدير الصندوق في حال إنخفاض صافي قيمة أصول الصندوق إلى أقل من 10 ملايين ريال سعودي:**
سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الاجراءات التصحيحية الازمة وإشعار هيئة السوق المالية فوراً في حال إنخفاض قيمة أصول الصندوق لأقل من 10 ملايين ريال سعودي . يقوم مدير الصندوق خلال ستة أشهر من تاريخ اشعار الهيئة بتوفير إستثمارت إضافية في الصندوق واذا لم يتم توفير المبلغ يتم ارسال تعميم إلى الأشخاص المرخص لهم بهذا الخصوص.

10) سياسة التوزيع :

أ - **توزيع الأرباح :**
لن يتم توزيع أرباح على مالكي وحدات الصندوق ويعتبر الصندوق من صناديق النمو الرأسمالي حيث يتم إعادة إستثمار أي توزيعات من الشركات المستثمر بها أو أي دخل صافي في الصندوق ولن يتم دفعة كتوزيعات أرباح على الوحدات وسنعكس إعادة إستثمار هذه التوزيعات والدخل في قيمة وسعر الوحدة.

ب - **تاريخ التوزيع التقريبي:**
لا ينطبق.

ج - **كيفية توزيع الأرباح:**
لا ينطبق.

11) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ - سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وتقديمها لمالكي الوحدات عند الطلب دون أي مقابل.
ب - سيتم إتاحة التقارير السنوية لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (70) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك من خلال الوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
ج - سيعد مدير الصندوق التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (35) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
د - سيتم تزويد كل مالك وحدات بيانات صافي قيمة أصول الوحدات التي يتملكها وسجل صفقاته في وحدات الصندوق خلال (15) يوماً من كل صفقة في وحدات الصندوق العام يقوم بها مالك الوحدات.
ه - سيتم إرسال بيان سنوي إلى مالك الوحدات (بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) بحيث يلخص صفقاتة في وحدات الصندوق على مدار السنة المالية خلال (30) يوماً من نهاية السنة المالية.

12) سجل مالكي الوحدات:

أ - يقوم مدير الصندوق بحفظ سجل بمالكي الوحدات في المملكة.
ب - يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
ج - سوف يتم تحديث معلومات سجل مالكي الوحدات فوراً عند حدوث اي تغييرات بالمعلومات.

13) اجتماعات مالكي الوحدات:

أ - **الظروف التي تستدعي إجتماع مالكي الوحدات:**

- طلب مدير الصندوق إجتماع لمالكي وحدات الصندوق.
- طلب مكتوب من مالكي الوحدات أو أمين الحفظ لمدير الصندوق.

ب - **إجراءات الدعوة الى عقد إجتماع لمالكي وحدات الصندوق:**

- يجب على مدير الصندوق تلبية هذه الطلبات في حال كان الطلب مقدم من أمين الحفظ أو من يملك 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق من مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين خلال (10) من تاريخ إستلام الطلب الكتابي.
- سيقوم مدير الصندوق بدعوة ملاك الوحدات في الصندوق وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني وموقع والموقع الالكتروني للسوق, و بإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ:
  - قبل 10 ايام على الأقل من الأجتماع
  - بمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الإجتماع.
- يكون الإجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضر للإجتماع مجتمعين 25% على الأقل من قمية وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوفي النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع ثاني وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الالكتروني للسوق وبإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام، ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الصندوق.

ج - **حقوق التصويت لمالكي الوحدات:**

- يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
- يتم عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

14) حقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نموذج تأكيد الإشتراك في الصندوق.
- تكون الوحدات المشترك بها ملكاً لمالك الوحدات الذي إشترك في الصندوق.
- يحق لمالك الوحدات ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل لا الحصر حقوق التصويت في إجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بإستثمار مالي في الوحدات في الصندوق بما في ذلك جميع الحركات التي تمت على الوحدات .
- الحصول على التقارير السنوية الموجزة والأولية المعدة من قبل مدير الصندوق عند الطلب (علماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق).
- الحصول على قوائم مالية المراجعة للصندوق عند الطلب (علماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق).
- الموافقة على التغيرات الرئيسية في شروط وأحكام الصندوق.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغيير في شروط واحكام الصندوق دون فرض اي رسوم استرداد.
- الدعوة إلى عقد إجتماع مالكي الوحدات.

15) مسؤولية مالكي الوحدات:

يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن خسارة استثماره في الصندوق أو جزء منه. و لكنه غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق.

16) خصائص الوحدات:

سيقوم مدير الصندوق بإصدار نوع واحد من الوحدات, وتمثل كل وحدة حصة مشتركة متساوية في الصندوق. إجمالي قيمة الوحدات المصدرة يمثل إجمالي صافي قيمة الصندوق.

17) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

يجوز للمدير وفقاً لتقديره تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (ملتزماً بما ورد بالاحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والاشعارات المحددة بموجب لائحة الصناديق الاستثمارية).

وتختلف أنواع الموافقات اللازمة في هذه التغيرات بإختلاف نوع التعديلات في الشروط والأحكام بالصيغ التالية:

- سيقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق ومالكي الوحدات على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي "حسب تعريف للتغييرات الأساسية في المادة (56)من لائحة صناديق الاستثمار "، الحصول على موافقة الهيئة واللجنة الشرعية. كما سيتم إشعارهم عن طريق الموقع الالكتروني للشركة والموقع الالكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- سيقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق إشعار الهيئة واللجنة الشرعية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغيرات مهمة "حسب تعريف التغييرات المهمة في المادة (57) من لائحة صناديق الاستثمار ".ويجب الا تقل فترة الاشعار عن 21 يوماً قبل اليوم المحدد من قبل مدير الصندوق لسريان هذا التغيير. كما سيتم الافصاح عن هذه التغييرات في الموقع الالكتروني للشركة والموقع الالكتروني للسوق أو بالطريقة التي تحددها الهيئة وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- سيقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغيرات واجبة الاشعار "حسب تعريف التغيير واجب الاشعار في المادة (58) من لائحة صناديق الاستثمار". قبل 8 أيام من سريان هذا التغيير. كما سيتم الافصاح عن هذه التغييرات في الموقع الالكتروني للشركة والموقع الالكتروني للسوق وذلك خلال (21) يوم من سريان التغيير.

18) إنهاء صندوق الإستثمار:

يتم انقضاء الصندوق في أي من الحالات التالية:

أ - إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق, فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه, دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.

ب - إذا كانت مدة الصندوق محددة وفقاً لهذه الشروط والأحكام فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق العام فور انتهاء تلك المدة, وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل انتهاء مدة الصندوق بمدة لا تقل عن (21) يوماً.

ج - عند حصول حدث معين, يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.

د - في حال عدم استيفاء المتطلب "إذا كان صافي قيمة اصول الصندوق يقل عن (10) ملايين ريال سعودي الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (10) ملايين ريال سعودي أو مايعادلها لما ينبغي جمعة خلال مدة الطرح الأولي من أشتراكات المستثمرين حتى تاريخ 2018/12/31م. فإنه يجب على مدير الصندوق اتخاذ الاجراءات التصحيحية الازمة المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة الملعلومات لضمان استيفاء المتطلب خلال (6) أشهر، يجب إشعار الهيئة فورا, ويجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.

ه - سيقوم مدير الصندوق البدء في إجراء تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الاخلاء بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

و - سيقوم مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

19) مدير الصندوق:

يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن التزام أحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام الائحة ولائحة الاشخاص المرخص لهم. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو اهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

أ - **مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:**

- إدارة الصندوق.
- إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارة للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
- الالتزام بطلبات الموافقة والاشعارات المقدمة للهيئة الصادرة من لائحة صناديق الاستثمار عند الطلب.
- تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام وتزويد الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ب - **تعين مدير صندوق من الباطن:**

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو اي من تابعية بالعمل مدير للصندوق من الباطن لاي صندوق استثمار يديرة مدير الصندوق. حيث لا يوجد أي مهمة أو صلاحية تتعلق بعمل الصندوق بأنه سيقوم بتكليف طرف ثالث.

ج - **صلاحية الهيئة في عزل مدير الصندوق واستبدالة:**

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق أو إستبداله واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل وذلك في الحالات التالية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.

- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبة أو تعليقة من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بإلتزام النظام أو لوائحة التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الإستثماريه الذي يدير الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص أخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
- أي حالة آخرى ترى هيئة سوق المالية بناءً على أسس معقولة انها ذات أهمية جوهرية.

20) أمين الحفظ:

أ - **مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:**

- مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار, سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم. ويعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات, وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق .

ب - **التكليف من قبل أمين الحفظ:**

أ - يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو اي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن, حيث لا يوجد أي مهام تم تكليفها لأي طرف ثالث من قبل أمين الحفظ.

ج - **حكم عزل أمين الحفظ أو إستبدالة:**

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ وإستبدالة واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً في حال وقوع اي من الحالات التالية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص الرخص لهم.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه جوهرياً بإلتزام النظام أو لوائحة التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة – بناءً على أسس معقولة – أنها ذات أهمية جوهرية.

يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ وإستبدالة في الحالات التاليه:

- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
- الافصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن قيامة بعزل أمين حفظ بديلاً للصندوق.

في حالة عزل أمين الحفظ يجب تعين بديلاً له خلال 30 يوم من تاريخ من تاريخ إستلام أمين الحفظ المعزول الإشعار الكتابي , وعلى أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل في نقل المسؤوليات وأصول الصندوق إلى أمين الحفظ الجديد.

21) المحاسب القانوني:

المحاسب القانوني للصندوق:
"بي دي أو الدكتور محمد العمري وشركاه"
ص ب: 8736، الرياض 11492 – المملكة العربية السعودية.
هاتف: 966112780608+ فاكس: 966112782883+ www.alamri.com.

أ - **مهام المحاسب القانوني ومسؤولياته وواجباته:**

يقوم المحاسب القانوني بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية المرحلية والسنوية والمصادقة على القوائم السنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبيين القانونيين.

ب - **الأحكام المنظمة لإستبدال المحاسب القانوني:**

يحق لمدير الصندوق إستبدال المحاسب القانوني بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق ف الحالات التالية:

- في حال وجود إدعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني في تأدية مهامة.
- إذا لم يعد المحاسب القانوني مستقلاً .
- إذا قرر مجلس أدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغير المحاسب القانوني المعين للصندوق.

22) أصول الصندوق:

- يقوم أمين الحفظ بحفظ أصول الصندوق لصالح الصندوق والمملوك لمالكي الوحدات في الصندوق, ولاتعتبر هذه الأصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له الحق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق.

- يقوم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن باقي الأصول الخاصة به أو الصناديق الأخرى وعن اصول عملائه الاخرين التي يقوم بحفظ أصولها منفصلين, ويسجل أمين الحفظ الأوراق المالية والأصول الخاصة بالصندوق بإسمة لصالح الصندوق وسيكون هناك حساب بنكي خاص لصالح الصندوق يقوم بفتحه أمين الصندوق في أحد البنوك المحلية, ويقوم بالإحتفاظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأديته لإلتزاماته التعاقدية.
- ان أصول صندوق الاستثمار مملوكه بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكيه مشاعه, ولا يجوز أن يكون مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع اي مصلحه في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الاصول, إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لواحدات الصندوق, وذلك في حدود ملكيته, أو كان مسموحاً بهذه المطالبة بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والاحكام أو مذكرة المعلومات.

23) إقرار مالكي الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسة والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ماجاء فيهم والموفقة عليهم والإقرار بالإطلاع على خصائص الوحدات التي تم الإشتراك بها في الصندوق, وتم الحصول على نسخة من هذه الإتفاقية والتوقيع عليها.

- **مالك الوحدة المستثمر:**

الإسم:
الهوية:
التوقيع:
التاريخ:

- **مدير الصندوق**

الاسم: ميفك كابيتال
بواسطة:
المنصب:
التوقيع:
التاريخ: